[501] أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (4)، ويأتي ما يدل عليه (5). 24 - باب استحباب شراء الابل بقدر الحاجة، والتجمل وكراهة اكثارها (15371) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال: إن علي بن الحسين (عليهما السلام) كان يبتاع الراحلة بمائة دينار، ويكرم بها نفسه، ورواه البرقي في (المحاسن) عن يعقوب بن يزيد، عن ابن سنان، ومحمد بن أبي عمير جميعا، عن عبد الله بن سنان مثله (1). (15372) 2 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن الحسين بن عمر بن يزيد، عن أبيه قال: اشتريت إبلا وأنا بالمدينة مقيم، فاعجبني إعجابا شديدا، فدخلت على أبي الحسن الاول (عليه السلام) فذكرتها، فقال: مالك وللابل ؟ أما علمت أنها كثيرة المصائب ؟ قال: فمن إعجابي بها اكريتها وبعثت بها مع غلمان لي إلى الكوفة، قال: فسقطت كلها، فدخلت عليه فأخبرته، فقال: (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم) (1).

_____ (4) تقدم في الحديث 1 من الباب 6 من هذه الابواب. (5) لاحظ ما يأتي في الاحاديث 2 و 3 و 4 من الباب 24 من هذه الابواب. الباب 24 فيه 4 أحاديث 1 - الكافي 6: 542 / 1. (1) المحاسن: 639 / 146. 2 - الكافي 6: 543 / 7. (1) النور 24: 63. (*) _____